

Distr.
GENERAL

A/54/558
9 November 1999
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة



الدورة الرابعة والخمسون
البند ٧١ من جدول الأعمال

التطورات في ميدان المعلومات والاتصالات السلكية واللاسلكية في سياق الأمن الدولي

تقرير اللجنة الأولى

المقرر: السيد كارلوس د. سوريانا (الفلبين)

أولا - مقدمة

١ - أدرج البند المعنون "التطورات في ميدان المعلومات والاتصالات السلكية واللاسلكية في سياق الأمن الدولي" في جدول الأعمال المؤقت للدورة الرابعة والخمسين للجمعية العامة وفقا لقرار الجمعية العامة ٧٠/٥٣ المؤرخ ٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨.

٢ - وفي الجلسة العامة ٣ المعقودة في ١٧ أيلول/سبتمبر ١٩٩٩، قررت الجمعية العامة، بناء على توصية من المكتب، إدراج البند في جدول أعمالها وإحالاته إلى اللجنة الأولى.

٣ - وفي الجلسة الثانية المعقودة في ٢٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٩، قررت اللجنة الأولى إجراء مناقشة عامة بشأن جميع بنود نزع السلاح والأمن الدولي المحالة إليها، وهي البنود ٦٤ و ٦٥ ومن ٦٧ إلى ٨٥، وقد جرت المناقشة في الجلسات من ٣ إلى ١٢ المعقودة في الفترة من ١٢ إلى ١٥ ومن ١٨ إلى ٢٠ تشرين الأول/أكتوبر (انظر A/C.1/54/PV.3-12). وفي الجلسات من ١٣ إلى ١٩ المعقودة في ٢١ و ٢٢ ومن ٢٥ إلى ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر (انظر A/C.1/54/PV.13-19) جرت مناقشات مواضيعية بشأن البنود، وعرضت مشاريع القرارات ونظر فيها. واتخذت إجراءات بشأن مشاريع القرارات في الجلسات من ٢٠ إلى ٢٧ المعقودة في ١ و ٢ و ٤ و ٥ و ٨ و ٩ تشرين الثاني/نوفمبر (انظر A/C.1/54/PV.20-27).

٤ - وللنظر في البند، كان معروضا على اللجنة الوثائق التالية:

(أ) تقرير الأمين العام (A/54/213):

(ب) رسالة مؤرخة ١٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٩ موجهة الى الأمين العام من الممثل الدائم لجنوب أفريقيا لدى الأمم المتحدة، يحيل بها بلاغ الاجتماع الوزاري لوزراء خارجية ورؤساء وفود حركة بلدان عدم الانحياز، المعقود في نيويورك في ٢٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٩ (A/54/469-S/1999/1063).

ثانيا - النظر في مشروع القرار A/C.1/54/L.4

٥ - في الجلسة ١٦ المعقودة في ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر، عرض ممثل الاتحاد الروسي مشروع القرار المعنون "التطورات في ميدان المعلومات والاتصالات السلكية واللاسلكية في سياق الأمن الدولي" (A/C.1/54/L.4).

٦ - وفي الجلسة ٢٢ المعقودة في ٢ تشرين الثاني/نوفمبر، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.1/54/L.4 بدون تصويت (انظر الفقرة ٧).

ثالثا - توصية اللجنة الأولى

٧ - توصي اللجنة الأولى الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار التالي:

التطورات في ميدان المعلومات والاتصالات السلكية واللاسلكية في سياق الأمن الدولي

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها ٧٠/٥٣ المؤرخ ٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨،

وإذ تشير إلى قراراتها بشأن دور العلم والتكنولوجيا في سياق الأمن الدولي التي سلمت فيها، ضمن جملة أمور، بأن التطورات العلمية والتكنولوجية يمكن أن تكون لها تطبيقات مدنية وعسكرية على السواء، وبأنه يلزم مواصلة وتشجيع التقدم المحرز في تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التطبيقات المدنية،

وإذ تلاحظ التقدم الكبير المحرز في تطوير وتطبيق أحدث ما وصلت إليه تكنولوجيات المعلومات ووسائل الاتصال السلكية واللاسلكية،

وإذ تؤكد أنها ترى في هذه العملية أوسع الفرص الإيجابية لزيادة تطوير الحضارة، وتوسيع فرص التعاون تحقيقاً للصالح العام لجميع الدول، وتعزيز الإمكانيات الخلاقة لدى البشرية، وإدخال تحسينات إضافية على تداول المعلومات في المجتمع العالمي،

وإذ تشير في هذا الصدد إلى النهج والمبادئ التي حددت معالمها في مؤتمر مجتمع المعلومات والتنمية الذي عقد في ميدراوند بجنوب أفريقيا في الفترة من ١٣ إلى ١٥ أيار/ مايو ١٩٩٦،

وإذ تحيط علماً بنتائج المؤتمر الوزاري المعني بموضوع الإرهاب، الذي عقد في باريس في ٣٠ تموز/يوليه ١٩٩٦، وبالتوصيات التي وضعها^(١)،

وإذ تلاحظ أن نشر واستخدام تكنولوجيات ووسائل المعلومات يؤثران في مصالح المجتمع الدولي بأكمله وأن الفعالية المثلى في هذا الصدد تتعزز بالتعاون الدولي الواسع النطاق،

وإذ تعرب عن قلقها لاحتمال أن تستخدم هذه التكنولوجيات والوسائل في أغراض لا تتفق وأهداف صون الاستقرار والأمن الدوليين وقد تؤثر تأثيراً سلبياً على أمن الدول في الميدانين المدني والعسكري،

وإذ ترى أن من الضروري منع إساءة استخدام موارد أو تكنولوجيات المعلومات أو استغلالها في تحقيق أغراض إجرامية أو إرهابية،

وإذ تلاحظ إسهام الدول الأعضاء التي قدمت إلى الأمين العام تقييماتها للمسائل المتصلة بأمن المعلومات عملاً بالفقرات ١ إلى ٣ من القرار ٧٠/٥٣،

وإذ تحيط علماً بتقرير الأمين العام المتضمن تلك التقييمات^(٢)،

وإذ ترحب بالمبادرة التي قامت بها الأمانة العامة ومعهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح في الوقت المناسب، مما تمثل في عقد اجتماع خبراء دولي في جنيف، في آب/أغسطس ١٩٩٩ بشأن التطورات في ميدان المعلومات والاتصالات السلكية واللاسلكية في سياق الأمن الدولي،

وإذ ترى أن تقييمات الدول الأعضاء الواردة في تقرير الأمين العام واجتماع الخبراء الدولي أسهما في زيادة تفهم جوهر القضايا المتعلقة بأمن المعلومات على الصعيد الدولي وما يتصل به من مفاهيم وبالتدابير الممكن اتخاذها للحد مما يلوح من تهديدات في هذا الميدان،

(١) انظر A/51/261، المرفق.

(٢) انظر A/54/213.

- ١ - تهيب بالدول الأعضاء أن تدعو على الصعد المتعددة الأطراف إلى النظر في التهديدات القائمة والمحتملة في ميدان أمن المعلومات؛
- ٢ - تدعو جميع الدول الأعضاء إلى مواصلة إبلاغ الأمين العام بآرائها وتقييماتها بشأن المسائل التالية:
- (أ) التفهم العام للقضايا المتصلة بأمن المعلومات؛
- (ب) تعريف المفاهيم الأساسية المتصلة بأمن المعلومات، بما فيها التدخل غير المأذون به في نظم المعلومات والاتصالات السلوكية واللاسلكية وموارد المعلومات أو إساءة استخدامها؛
- (ج) استصواب وضع مبادئ دولية يكون من شأنها أن تعزز أمن النظم العالمية للمعلومات والاتصالات السلوكية واللاسلكية، وأن تساعد في مكافحة الإرهاب والإجرام المتصلين بالمعلومات؛
- ٣ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً في هذا الشأن إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والخمسين؛
- ٤ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الخامسة والخمسين بنداً معنوناً "التطورات في ميدان المعلومات والاتصالات السلوكية واللاسلكية في سياق الأمن الدولي".
